



Ref.: C.L.7.2025 خ.د. ۲۰۲۰–۷

يتشرف المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (المنظمة) بأن يحيل إلى الدول الأعضاء في المنظمة، وفقاً لأحكام المادتين ٥ و ٨ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، جدول الأعمال المؤقت وجدول الأعمال المؤقت المشروح لدورة المجلس التنفيذي السابعة والخمسين بعد المائة المقرر عقدها يوم الأربعاء الموافق ٢٨ أيار/ مايو ٢٠٠٥، البنداء من الساعة ٩:٣٠ صباحاً (بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا) في مقر المنظمة الرئيسي في جنيف.

وسينعقد المجلس التنفيذي حضورياً، دون قيد على عدد الأشخاص المسجلين في وفود الدول الأعضاء والأعضاء والأعضاء المنتسبين. غير أنه نظراً لضيق المكان، سيسمح بالمشاركة الحضورية في قاعة الاجتماع التي ينعقد فيها المجلس التنفيذي لعضوين من وفد كل دولة من الدول الأعضاء.

وعملاً بالقرار جص ع٤٩-٩ (١٩٩٦)، ودعماً لتحقيق الهدف ٥ من أهداف الننمية المستدامة (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، يدعو المدير العام الدول الأعضاء إلى النظر في تطبيق مبدأ التوازن بين الجنسين عند تشكيل وفودها.

ويمكن الاطلاع على مدونة قواعد السلوك لمنع التحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي في الفعاليات التي تقيمها منظمة الصحة العالمية، على الرابط التالي: مدونة قواعد السلوك لمنع التحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي في الفعاليات التي تقيمها منظمة الصحة العالمية.

وسـتُتشـر وثائق دورة المجلس التنفيذي السـابعة والخمسين بعد المائة على الموقع الإلكتروني للمنظمة على الإنترنت (https://apps.who.int/gb/gov/) حال توفرها، كما ترد في المرفق معلومات عملية للمندوبين. وتُذكّر الدول الأعضاء بأن اجتماعات الأجهزة الرئاسية تجري بصيغة غير ورقية، على النحو المتفق عليه في الدورة الثالثة والأربعين بعد المائة للمجلس التنفيذي.

ويغتنم المدير العام لمنظمة الصحة العالمية هذه المناسبة لكي يعرب للدول الأعضاء مجدداً عن أسمى تعابير التقدير والاحترام.

جنیف، ۲ نیسان/ أبریل ۲۰۲۵

١ انظر المقرر الإجرائي للمجلس التنفيذي مت٥٥١(١٢)، ١٠ شباط/ فبراير ٢٠٢٥.

۰۰۰ المرفقات: (۳)

### عملية التسجيل

يلزم التسجيل الإلكتروني للمشاركة في دورة المجلس التنفيذي التي ستُعقد بصيغة حضورية.

وسييُفتح باب التسجيل اعتباراً من ١٤ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥ على الرابط التالي: https://indico.un.org/e/EB157.

وستُرسل قبل كل اجتماع دعوة إلى الدول الأعضاء تتضمن رابط نظام التسجيل الإلكتروني (INDICO)، حيث يُدعى كل مشارك إلى تسجيل حضوره.

وستتحقق إدارة الأجهزة الرئاسية في المنظمة من المعلومات الواردة قبل إدخالها في نظام التسجيل لاستصدار شارات الاجتماع وإعداد قائمة المشاركين.

# أوراق الاعتماد

يجب أن تكون أوراق الاعتماد صادرة عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية أو وزير الصحة أو أية سلطة مختصّة أخرى؛ أي البعثات الدائمة وكبار المسؤولين الحكوميين، مثل المديرين العامين للإدارات الصحية. ويتعين تحميل نسخة من أوراق الاعتماد وإرسالها عبر نظام التسجيل الإلكتروني قبل افتتاح الدورة السابعة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي. وينبغي أن تتضمن أوراق الاعتماد المعلومات التالية عن كل مشارك: اسمم العائلة (بالأحرف الكبيرة) والاسم واللقب والمنصب والمؤسسة والمدينة وبيان جنس المشارك (ما لم يكن محدداً في اللقب).

# دخول المقر الرئيسى للمنظمة

ينبغي أن يسجل أعضاء الوفود بياناتهم عبر نظام إنديكو (INDICO) للحصول على الشارات اللازمة لدخول المقر الرئيسي للمنظمة.

ونظراً لضيق المكان، يُرجى الإحاطة علماً بأنه سيُسمح بتواجد عضوين من كل وفد من وفود الدول الأعضاء في قاعة الاجتماع في آن واحد؛

## التأشيرات

يُرجى الانتباه إلى أحكام الدخول الصارمة حيز النفاذ في سويسرا، حيث لن يُسمح بدخول من لا يحمل تأشيرة السفر اللازمة.

وتطبق سويسرا منذ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٨ لوائح تأشيرة شنغن. ولذلك يحتاج المندوبون من بعض الجنسيات تأشيرة شنغن لدخول سويسرا والمشاركة في الاجتماعات المعقودة في المقر الرئيسي للمنظمة.

ومنذ التاريخ المذكور، لم يعد يكفي تقديم خطاب الدعوة للحصول على تأشيرة السفر، بل يتعين الآن تقديم خطاب تأييد صادر عن المقر الرئيسي من المنظمة لاستصدار التأشيرة اللازمة.

وقبل طلب خطاب تأييد استصدار التأشيرة، يُرجى من المشاركين الاتصال بأقرب سفارة أو قنصلية سويسرية للتأكد مما إذا كانت تازمهم تأشيرة دخول أم لا.

ويُرجى من الدول الأعضاء التي تحتاج إلى مساعدة من المنظمة للحصول على تأشيرة شنغن السويسرية أن تطلب ذلك عندما تسجل لحضور الاجتماع عبر نظام التسجيل الإلكتروني (INDICO).

مت ۱/مرفق / EB157/ENCL./1



# المجلس التنفيذي الدورة السابعة والخمسون بعد المائة

EB157/1

جنیف، ۲۸ و ۲۹ أیار/ مایو ۲۰۲۵

١ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥

# جدول الأعمال المؤقت

1 - انتخاب الرئيس ونواب الرئيس والمقرّر

٢ - افتتاح الدورة واعتماد جدول الأعمال

الوثيقتان مت٧٥١/١ ومت٧٥١/١ (المشروح)

٣- حصيلة جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين

٤ - تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي

الوثيقة مت٥١/٢

٥- تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها

الوثيقة مت١٥٧/٣

الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفاعليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

٦- الشؤون الإدارية والمالية ومسائل الحوكمة

١-٦ التقييم: التقرير السنوي

الوثيقتان مت٧٥١/٤ ومت٧٥١/٤ إضافة ١

٦-٦ إصلاح الحوكمة

• تحسين فعالية الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية: تنفيذ الولاية التقديرية بشأن تأجيل بنود جدول الأعمال (المقرر الإجرائي مت١٥٤(٣) (٢٠٢٤))

الوثيقة مت١٥٧/٥

• المسائل المنبثقة عن فرقة العمل المرنة للدول الأعضاء والمعنية بتعزيز الحوكمة الميزانية والبرمجية والتمويلية للمنظمة: نتائج الاستبيان المتعلق بإعداد مشاريع القرارات والمقررات الإجرائية (المقرر الإجرائي مت١٥٣ (٢) (٢٠٢٣))

الوثيقة مت١٥٧/٦

• مقترحات بشأن تحسين فعالية الأجهزة الرئاسية

الوثيقة مت٥١/٧

٣-٦ عملية ترشيح وتعيين المديرين الإقليميين (المقرر الإجرائي مت١٥٤(١٤) (١٤٠٢))
 الوثيقة مت٧٥١/٨

٦-٤ الشراكات المستضافة

- الاقتراحات المقدمة إلى المنظمة لاستضافة شراكات رسمية [ إن وُجدت ]
  - تقرير عن الشراكات المستضافة
    الوثيقة مت٩/١٥٧
  - استعراض الشراكات المستضافة

الوثيقة مت١٠/١٥٧

٦-٥ لجان المجلس التنفيذي: ملء الشواغر
 الوثيقتان مت١/١٥٧ ومت١١/١٥٧ إضافة ١

٦-٦ عضوية لجنة الخبراء الاستشاريين المستقلة في مجال المراقبة [ إن وُجدت ]

٧-٦ تعديلات اللائحة المالية والنظام المالي

الوثيقة مت٥١/١١

٧- شؤون العاملين

١-٧ تعيين المدير الإقليمي الأفريقيا
 الوثيقة مت١٣/١٥٧١

٧-٧ بيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية

الوثيقة مت١٥٧/معلومات/١

١-٣ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين [ إن وُجدت ]


مسائل للعلم: التقرير الخاص باجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة

الوثيقة مت٥١/١١

٩- الدورات القادمة للمجلس التنفيذي وجمعية الصحة

الوثيقة مت١٥١/٥١

١٠ - اختتام الدورة



# المجلس التنفيذي الدورة السابعة والخمسون بعد المائة

EB157/1 (annotated)

جنیف، ۲۸ و ۲۹ أیار/ مایو ۲۰۲۵

۱ نیسان/ أبریل ۲۰۲۵

# جدول الأعمال المؤقت (المشروح)

- ١ انتخاب الرئيس ونواب الرئيس والمقرّر
  - ٢ افتتاح الدورة واعتماد جدول الأعمال
- ٣- حصيلة جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين
- ٤ تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي

## ٥- تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها

سيُعرض على المجلس تقرير الاجتماع السادس للجنة الدائمة المعنية بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها، المقرر عقده يومي ١٤ و ١٥ نيسان/ أبريل ٢٠٢٥.

### الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفاعليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

#### الشؤون الإدارية والمالية ومسائل الحوكمة

٦-١ التقييم: التقرير السنوي

وفقاً لسياسة التقييم لدى المنظمة، التي أقرّها المجلس التنفيذي بموجب مقرره الإجرائي مت١٤٣(٩) (٢٠١٨)، سيُقدّم تقرير سنوي عن التقييم إلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة له. ويبيّن التقرير التقدم المحرز والتحديات المواجهة في تنفيذ السياسة وخطة عمل التقييم على نطاق المنظمة للفترة ٢٠٢٥-٢٠١، ويلخّص استنتاجات التقييمات التي أجريت مؤخراً والدروس المستفادة منها لدى المنظمة. وسيدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير وإلى النظر في سياسة التقييم المحدّثة (٢٠٢٥) للموافقة عليها، بناءً على المقرر الإجرائي مت١٥٥(١).

#### ٦-٦ إصلاح الحوكمة

• تحسين فعالية الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية: تنفيذ الولاية التقديرية بشأن تأجيل بنود جدول الأعمال (المقرر الإجرائي مت١٥٤(٣) (٢٠٢٤))

بالإشارة إلى المقرر الإجرائي مت٤٥٠(٣) (٢٠٢٤)، يقدم التقرير أحدث المعلومات عن تنفيذ التقويض التقديري الممنوح لرئيس المجلس التنفيذي ابتداءً من دورة المجلس الخامسة والخمسين بعد المائة للنظر، بالتشاور مع أعضاء مكتب المجلس، في تأجيل النظر في بنود جدول الأعمال التي تأخر تقديم وثائقها.

• المسائل المنبثقة عن فرقة العمل المرنة للدول الأعضاء والمعنية بتعزيز الحوكمة الميزانية والبرمجية والتمويلية للمنظمة: نتائج الاستبيان المتعلق بإعداد مشاريع القرارات والمقررات الإجرائية (المقرر الإجرائي مت١٥٣))

عملاً بالمقرر الإجرائي مت١٥٣(٢) الصادر عن المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والخمسين بعد المائة، يقدم التقرير لمحة عامة عن نتائج دراستين استقصائيتين لتقييم تجربة الدول الأعضاء في استخدام النموذج والقائمة المرجعية والإطار الزمني في إعداد القرارات و/ أو المقررات الإجرائية لتنظر فيها جمعية الصحة. وقد أجريت الدراسة الاستقصائية الأولى بعد دورة المجلس الرابعة والخمسين بعد المائة وأجريت الثانية بعد دورة المجلس السادسة والخمسين بعد المائة.

• مقترحات بشأن تحسين فعالية الأجهزة الرئاسية

سيُقدم تقرير يبين التحديات التي تعترض تحسين فعالية الأجهزة الرئاسية بما في ذلك إدارة جداول الأعمال والقرارات لكي ينظر فيه المجلس.

#### ٦-٦ عملية ترشيح وتعيين المديرين الإقليميين (المقرر الإجرائي مت١٥٤(١٤) (٢٠٢٤))

وفقاً للمقرر الإجرائي مت١٥٤(١٤) (٢٠٢٤)، سيقدم المدير العام تقريراً عن المشاورات التي أجريت في اللجان الإقليمية ومع الدول الأعضاء بشأن التدابير الممكنة لتعزيز الشفافية والمساءلة والنزاهة في عملية ترشيح المديرين الإقليميين، وسيعرض خيارات على المجلس لكي ينظر فيها.

#### ٦-٤ الشراكات المستضافة

سينظر المجلس في تقارير مقدمة عملاً بالمقرر الإجرائي مت٣٦ (١٠) (٢٠١٣)، الذي طلب فيه من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، في جملة أمور، أن تكفل استعراض ترتيبات الشراكات الصحية المستضافة بانتظام على أساس كل حالة على حدة فيما يتعلق بمساهماتها في تحسين الحصائل الصحية، وتفاعل المنظمة مع فرادى الشراكات المستضافة، ومواءمة عملها مع عمل المنظمة؛ وأن تقدم توصيات إلى المجلس كي ينظر فيها، حسب الاقتضاء، من خلال بند دائم عن هذا الموضوع في جدول أعمال المجلس. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقارير.

- الاقتراحات المقدمة إلى المنظمة لاستضافة شراكات رسمية [ إن وُجدت ]
  - تقرير عن الشراكات المستضافة

سيقدم المدير العام إلى المجلس تحديثاً سنوياً عاماً عن الشراكات المستضافة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

#### • استعراض الشراكات المستضافة

سيقدم المدير العام إلى المجلس تقريراً عن استعراض التحالف من أجل بحوث السياسات والنظم الصحية في سياق الاستعراض السنوي لترتيبات الشراكات المستضافة. وسيُدعى المجلس إلى الإحاطة علماً بالتقرير.

٥-٦ لجان المجلس التنفيذي: ملء الشواغر

بند دائم في جدول الأعمال.

٦-٦ عضوية لجنة الخبراء الاستشاريين المستقلة في مجال المراقبة [ إن وُجدت ]

٧-٦ تعديلات اللائحة المالية والنظام المالي

سيقدم المدير العام تقريراً عن تعديلات اللائحة المالية والنظام المالي.

#### ٧- شؤون العاملين

١-٧ تعيين المدير الإقليمي لأفريقيا

سـيُحال إلى المجلس مقترح اللجنة الإقليمية بشـأن تعيين المدير الإقليمي، للنظر فيه. وسـيُدعى المجلس إلى النظر في مشروع قرار بهذا الشأن.

٧-٧ بيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية

بند دائم في جدول الأعمال.

٧-٧ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين [ إن وُجدت ]

## ٨- مسائل للعلم: التقرير الخاص باجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة

وفقاً لأحكام المادة ٤-٢٣ من لائحة أفرقة ولجان الخبراء الاستشاريين، سيقدم المدير العام إلى المجلس تقريره عن اجتماعات لجان الخبراء، بما يشمل ملخصاً للتوصيات الواردة في تقارير لجان الخبراء وملاحظاته عن أهميتها لسياسات الصحة العامة وتداعياتها على برامج المنظمة.

#### ٩- الدورات القادمة للمجلس التنفيذي وجمعية الصحة

بند دائم في جدول الأعمال.

#### ١٠ - اختتام الدورة

#### ملاحظة:

وفقاً لأحكام المادة ٨ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي، أحال المدير العام مسوّدة جدول الأعمال المؤقت إلى الدول الأعضاء في ٧ آذار/ مارس ٢٠٢٥ كي تدلي بتعليقاتها عليها. ولم يردِ أي مقترح لإدراج بنود إضافية في جدول الأعمال بحلول الأجل النهائي المقرر في ١٩ آذار/ مارس ٢٠٢٥.